والتقليد للامام فالتقليد للامام انما هو بالنسبة للجريان
على قواعده والتخريج على اصوله والاجتهاد بالنسبة
لاستنباط الاحكام من ادلتها الموافقة لرايه غالبا
لان الغرض ان المراد به النبي لا الاستقلالي كما سلف وسياتي
في باب التقليد لايضاح هذه المباحث مزيد

الفصل الثالث

في حرمة الاجتهاد مع النص وبطلانه فيما عم وخص
قد علم من امر الله تبارك اسمه باتباع ما انزل الينا
من ربنا ونهيه عن اتباع غيره وعن ان نقول عليه سبحانه
ما لا نعلم فما انزل الينا الوحي فقط وهو الكتاب والسنة
فانها عينه اذ هي بيانه كما تقدم وما ينطق عن الهوى
ان هو الا وحي يوحى ان اتبع الا ما يوحى الي والذي
لا نعلمه هو الذي ما لم يات عن الله ورسوله لحديث
العلم ثلاثة اية محكمة وسنة ماضية ولا ادري ان
القول في دين الله بالراي الغير المبني على اصل
من الكتاب والسنة وما فهم منها والقياس على غير اصل
حرام بل من اكبر الكبائر كما يفيده تدبر قوله جل شانه
انما يامركم بالسوء والفحشاء وان تقولوا على الله ما لا تعلمون
وجعله صلى الله عليه وسلم لا ادري علما لان قائلها علم من
نفسه نفي الدراية الموجب عليه السكوت فمن قال فيما
لا يدري برايه وراي غيره كائنا من كان فقد حكم بغير
ما انزل الله وقد سمى الله سبحانه الحكم بغير ما انزل
حكم الطاغوت ومن موارده الشيطان كما تبين ذلك
بقوله تعالى يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد

امروا

5

امروا ان يكفروا به ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالا
بعيدا ففسر الطاغوت بالشيطان فاذا وسوس لعالم
ان يقول من عند نفسه شيئا او يستحسنه ففعل فقد
حكم بحكم الطاغوت الذي هو الشيطان وحكمه هو امره اياه
ان يقول على الله ما لا يعلم فلا فرق في حكمه بين ان يقول
على لسان عالم او جاهل لعدم عصمة العالم اذ لم يقف مع
قول المعصوم فمتى خرج عنه وقع في الخطا والضلال
بل الجاهل احسن منه اذ ذاك ولذا قال صلى الله عليه وسلم
اتقوا زلة العالم فانها تكبكب في النار وذلك انه يتبع
غيره فيما لم ياذن به الله فيضل فيصير امام ضلالة بذلك
فيصدق عليه وجعلناهم ايمة يدعون الى النار بخلاف
الجاهل فلا يقتدي به احد لعلم الناس بانه تائه لا
يدري اين يذهب دينا ولو كان العالم انما فعل ذلك
الا عن اصل صحيح من الكتاب والسنة ولهذا اهتم السلف
ولا سيما الائمة الاربعة رضي الله عنهم فانهم بالغوا في
حث اتباعهم على الوقوف عند نص الكتاب والسنة
وتحذيرهم عن اتباعهم فيما لم يقفوا لهم فيه على دليل
وقد نقل الامام حجة الاسلام الغزالي في الاحياء ان كل واحد
منهم نص على تحريم تقليده في كل راي خالف حديثا
وقد قدمت لك عن كل واحد منهم ما فيه كفاية في ذلك
وقد قال صلى الله عليه وسلم من افتى فتيا بغير اثبات فانما
اثمه على من افتاه وبين ثبت في تفسير اتخذوا احبارهم
ورهبانهم اربابا الاية انما احداث حكمهم بما لم ياذن به الله